



# سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة

## لجمعية بصمات المستقبل الشبابية

هذه السياسة معتمدة من مجلس إدارة الجمعية



## سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة

### مقدمة

تسعى الجمعية إلى بناء علاقات مهنية فعالة ومستدامة مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة بما يخدم تحقيق أهدافها وبرامجها التنموية والخيرية، مع الالتزام بأعلى معايير الشفافية والمساءلة والجودة.

### التعريف

- **الشركاء المنفذون**: الجهات (شركات، مؤسسات، مقاولين...) التي تتعاقد معها الجمعية لتنفيذ مشاريع أو خدمات محددة.
- **الأطراف الثالثة**: أي جهة خارجية تتعامل مع الجمعية بشكل مباشر أو غير مباشر لتقديم خدمات، استشارات، تمويل، أو تعاون.

### الأهداف

- ١- تنظيم العلاقة بين الجمعية والشركاء المنفذين والأطراف الثالثة.
- ٢- ضمان الالتزام بالقوانين والأنظمة واللوائح ذات العلاقة.
- ٣- تعزيز جودة التنفيذ ورفع كفاءة التعاون.
- ٤- حماية مصالح الجمعية وضمان تحقيق الأثر المستدام للمشاريع.



## نطاق السياسة

تُطبق هذه السياسة على جميع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة الذين يتم التعامل معهم في تنفيذ مشاريع، تقديم خدمات، أو الدخول في شراكات مع الجمعية، سواء بتمويل مباشر من الجمعية أو من خلال دعم خارجي.

### معايير اختيار الشركاء المنفذين

يتم اختيار الشركاء وفقاً للمعايير التالية:

- ١- الخبرة والكفاءة الفنية.
- ٢- الالتزام بالأنظمة والتراخيص الرسمية المعتمدة.
- ٣- السمعة الجيدة والنزاهة.
- ٤- القدرة على الالتزام بالجدوالي الزمنية وجودة التنفيذ.
- ٥- الشفافية في التعامل وتقديم التقارير الدورية.

### آلية التعاقد

- ١- يتم توقيع عقود أو مذكرات تفاهم تحدد نطاق العمل، المسؤوليات، المدة، الشروط المالية، وضمانات الجودة.
- ٢- يجب أن تخضع العقود للمراجعة القانونية قبل اعتمادها.
- ٣- لا يجوز تنفيذ أي عمل بدون وثائق رسمية معتمدة.



## الالتزامات المطلوبة من الشركاء

- ١- الالتزام بتنفيذ الأعمال وفقاً للمواصفات والمعايير المتفق عليها.
- ٢- الالتزام بأنظمة السلامة المهنية والبيئية.
- ٣- تقديم تقارير دورية للجمعية حول تقدم العمل.
- ٤- الالتزام بالقيم الأخلاقية والمهنية في التعامل مع المستفيدين.
- ٥- الحفاظ على سرية المعلومات الخاصة بالجمعية والمستفيدين.

## حقوق الجمعية

- ١- متابعة وتقييم الأداء بشكل دوري.
- ٢- الحق في طلب تعديل أو إنهاء الاتفاق في حال الإخلال بالشروط.
- ٣- مساعدة الشريك في حال وجود قصور أو تقصير.
- ٤- المطالبة بالتعويض في حال حدوث أضرار ناتجة عن الإخلال بالاتفاق.

## النزعات

- ١- تُحل الخلافات التي قد تنشأ ودياً قدر الإمكان.
- ٢- في حال تعذر الحل الودي، يُلجأ إلى الجهات القضائية المختصة حسب ما هو منصوص عليه في العقد.

## المراجعة والتحديث

- ١- تخضع هذه السياسة للمراجعة الدورية (كل سنة أو حسب الحاجة).



٢- يتم تهيئتها حسب المتغيرات القانونية والتنظيمية أو التحديات الميدانية.

### السرية والخصوصية

- ١- يلزم جميع الشركاء بالاحفاظ على سرية المعلومات والمستندات التي يطلعون عليها أثناء تنفيذ الأعمال.
- ٢- يُمنع مشاركة أي معلومات دون إذن خطي من الجمعية.

### الإقرار والالتزام

يوقع الشريك على إقرار بالاطلاع على هذه السياسة والالتزام بها كجزء من العقد أو مذكرة التفاهم.